

5157 - هل يزكى عن الذهب الذي اشتري من صداق المرأة ومهرها وصار لديها سواء كان مخزوناً أو ملبوساً؟

صالح اللحيدان

تقول اه الاخوات اه هل يزكى عن الذهب الذي اشتري اه من صداق المرأة ومهرها وصار لديها اه سواء كان مخزوناً اه او ملبوساً اه

افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين وبعد فان

حرية المرأة اذا بلغ نصاباً وجبت فيه الزكاة ملكته وحال عليه الحول بعد تملكها له - [00:00:17](#)

ولا فرق بين ان يكون هذا الذهب من صداقها او اهداه لها زوجها او اهداه احد من قرابتها او اشترته باي مال ملكته اذا حال عليه

الحول من حين امتلاكها اياه - [00:00:38](#)

وجبت الزكاة فيه ولا فرق بين ان تلبس هذا الحلي في اصح اقوال اهل العلم او لا تلبسه الزكاة واجبة بعين الحلي ولها تعلق بذمة

مالكة للجميع من النساء المالكات الحلي - [00:00:55](#)

عن يؤدين زكاته قبل ان يسألن حين لا يكون معهن ما يفتدين به نسأل الله ان يبئى ذمة الجميع انه جواد كريم بارك الله فيكم -

[00:01:14](#)